

الضوابط المرجعية "للدعوة للترشح" لاختيار مكونين لتنفيذ برنامج التكوين لفائدة مركز "إفادة" 2028-2026

1. الإطار العام والأهداف:

تم إحداث مركز الإعلام والتكوين والدراسات والتوثيق حول الجمعيات "إفادة" خلال سنة 2000، وصنف كمؤسسة عمومية لا تكتسي صبغة إدارية طبقاً للفصل 2 من القانون عدد 100 لسنة 1999 المتعلق بمراكز الإعلام والتكوين والدراسات كما تم تنقيحه بالقانون عدد 64 لسنة 2001 المؤرخ في 25 جوان 2001.

ويأتي إحداث هذا المركز في إطار السعي لمساعدة الجمعيات على القيام بمهامها وتطوير أساليب عملها والارتقاء بآدائها.

ويتطلع المركز إلى تعزيز وتفعيل دوره في خدمة الجمعيات بتونس ومضاعفة تدخلاته لتنمية وتطوير قدراتها في مختلف المجالات، وأن يكون شريكاً مميزاً في التفاعل والتعامل معها ومساندتها من خلال الاستجابة لاحتياجاتها المتأكدة في مجالات الإعلام والتكوين والدراسات والتوثيق...

على هذا الأساس، وأمام تنوع مهام الجمعيات واتساع دورها و مجالات تدخلها، يفتح المركز "دعوة للترشح" لاختيار مكونين قصد تأمين البرنامج التكويني الموجه لفائدة الجمعيات لسنوات 2026-2027 و 2028. على أن يتم بعد هذه الفترة وكلما اقتضت الحاجة ذلك تحيين قائمة المكونين من خلال إطلاق دعوة جديدة للمشاركين مع الإبقاء على القائمة الأولى.

موضوع "الدعوة للترشح" :

يتمثل موضوع "الدعوة للترشح" (Appel à candidatures) في اختيار مكونين من بين الخبراء والجامعيين والإداريين من بين الأشخاص الطبيعيين لتنفيذ برامجه السنوية في مجال التكوين الموجه لفائدة الجمعيات بعنوان سنوات 2026، 2027 و 2028.

1-محاور التكوين: يتضمن موضوع الترشح تأمين دورات تكوينية لفائدة الجمعيات وذلك بمقره بتونس العاصمة وبمختلف ولايات الجمهورية ومن خلال برنامج تكويني عن بعد إضافة إلى المشاركة في إعداد محامل تكوينية ووحدات قيمية يتم إعتمادها في التكوين عن بعد أو في دعم الجانب الإتصالي للمركز وذلك بشأن المحاور المبينة أسفله:

المحور أو الموضوع	ع/ر
الإطار القانوني والسيير الإداري للجمعيات	1
مسك السجلات واعداد التقارير الأدبية والمالية للجمعيات	2
التصريف المالي والمحاسبي للجمعيات وفق المعيار المحاسبي عدد 45	3
النظام الجبائي الخاص بالجمعيات	4
إعداد وصياغة المشاريع للجمعيات: ورشات تطبيقية	5
تنمية موارد الجمعية واعداد الميزانية	6
إعداد أدلة الإجراءات للجمعية	7
القيادة والتصريف الحديث في العمل الجمعي	8
الخطيط الاستراتيجي للجمعيات	9
إدارة المخاطر والتصريف في الأزمات	10
التمويل العمومي للجمعيات	11
الشراكة بين القطاع العام والخاص والمسؤولية المجتمعية	12
إعداد وصياغة مشاريع مطالب التمويل	13
التمكين الاقتصادي	14
الاقتصاد الاجتماعي والتضامني	15
الذكاء الاصطناعي: أوجه الاستعمال	16
تنوع مصادر التمويل وديمومة الجمعيات	17
تقنيات التواصل وتنشيط المجموعات	18
التسويق الرقمي	19
التشبيك الجمعي	20
الإعلام الجمعي	21
الإعلامية: word+excel+powerpoint	22

الإعلامية: الحماية الرقمية	23
تطوير المهارات في اللغة الانجليزية في مجال التواصل	24
آليات تقييم أنشطة الجمعيات	25
تقنيات التواصل باعتماد البرمجة اللغوية العصبية	26
المجالات ذات الصلة بالجوانب البيئية والتنمية المستدامة (حماية البيئة، التغيرات المناخية، الاقتصاد الدائري، التصرف في النفايات وغيرها من المجالات)	27
التدخلات في مجال الإحاطة بأصحاب الإعاقة وال حاجيات الخصوصية	28
دعم إدماج ذوي الإعاقة في سوق الشغل	29
التشغيل داخل الجمعيات	30
مناهج الوقاية من العنف والسلوكيات المحفوفة بالمخاطر عبر الفضاءات الجمعياتية	31
الحكومة وتعزيز النزاهة والوقاية من الفساد	32
حق النفاذ إلى المعلومة والبيانات المفتوحة	33
حماية المعطيات الشخصية	34
منع تبييض الأموال ومكافحة الإرهاب	35
التدقيق في التصرف الجمعياتي	36
تقنيات وإجراءات صياغة وتنقيح النظمتين الأساسي والداخلي للجمعيات	37
تقنيات تنظيم وإدارة الجلسات للجمعيات	38
أخطاء التصرف عند الجمعيات وسبل تفاديهما	39

2-كيفية المشاركة: يمكن لكل مرشح تقديم طلب في المشاركة كمكون لمحور تكوين واحد أو أكثر (05 محاور على أقصى تقدير لكل مكون).

يتم تقديم ملف المشاركة في ظرف مغلق يتم التنصيص عليه عبارة: "لا يفتح دعوة للترشح لاختيار مكونين لمركز إفادة".

3-ملف الترشح: يتضمن الملف وجوبا الوثائق التالية:

1. مطلب مشاركة في الدعوة للترشح مع التنصيص على المحور أو المحاور المعنية بالترشح.
2. نسخة من السيرة الذاتية.
3. نسخة من الشهادة العلمية على ألا تقل عن الإجازة.

4. نسخة من شهادة عمل أو مقرر/ قرار يضبط آخر وضعية إدارية للمترشح (بالنسبة للموظفين أو المتقاعدين)
5. شهادة مشاركة كمكون في المحور موضوع طلب الدعوة للترشح أو ما يفيد الخبرة في الميدان المعنى مع تقديم ما يفيد ذلك.
6. تقديم ملخص لعناصر وبرنامج التكوين حول المحور موضوع طلب الدعوة للترشح.

4-مقاييس اختيار المترشحين:

- المستوى العلمي: 06 نقاط
- التجربة المهنية: 07 نقاط
- التجربة في مجال التكوين: 09 نقاط
- الخبرة أو التجربة في البحوث والدراسات: 03 نقطتين
- الخبرة أو التجربة في المجال الجمعياتي: 03 نقاط

العدد المسند	عدد النقاط:	الشهادة العلمية
	03	الإجازة أو ما يعادلها
	04	شهادة الماجستير أو ما يعادلها
	06	شهادة الدكتوراه، شهادة الخبرة في المحاسبة، الشهادة الوطنية لمهندس، شهادة مستشار المصالح العمومية
العدد المسند	عدد النقاط:	التجربة المهنية
	07	من سنة واحدة (01) إلى 5 سنوات
	04	من 06 إلى 11 سنة
	05	من 11 إلى 15 سنة
	06	من 11 إلى 15 سنة
	07	من 16 سنة فما فوق
العدد المسند	عدد النقاط:	الخبرة في مجال التكوين
	09	من 1 إلى 4 دورات تكوينية
	03	5 إلى 10 دورات تكوينية
	07	أكثر من 10 دورات تكوينية فما فوق
العدد المسند	عدد النقاط:	الخبرة في مجال البحوث والدراسات
	03	إلى 2 بحوث / دراسات
	02	3 بحوث / دراسات فما فوق
	03	الخبرة في المجال الجمعياتي

02	تحمل مسؤولية صلب هيئة مديرية لجمعية / المساهمة في مشروع جمعياتي
03	تنفيذ تكوين لفائدة الجمعيات
	العدد الجملي المتحصل عليه

5-التأجير:

يقتضي نظام التكوين بالمركز تأمين دورات تكوينية بمقر مركز "إفادة" الكائن بالمنزه السابع - أريانة أو بالجهات ويتم خلاص المكونين باحتساب معدل يومي عن كل محور بحسب (06) ساعات للتكوين لليوم الواحد بالنسبة للتكوين الحضوري و 04 ساعات بالنسبة لحصة التكوين عن بعد.

ويتولى المركز تأجير المكونين بالاعتماد على مقرر داخلي تم من خلاله ضبط مختلف الأصناف من الرتب والوظائف الموازية للتأجير كالتالي:

المقدار الخام بحسب الساعة الواحدة للتكوين بالدينار*	المستوى الموازي للتأجير
30 د.	أستاذ تعليم عالي واستاذ محاضر ومتصرف عام ومتصرف رئيس والرتب الموازية
25 د.	أستاذ مساعد للتعليم العالي ومتصرف عام ومتصرف مستشار والرتب الموازية
17.500 د.	أستاذ تعليم ثانوي ومتصرف والرتب الموازية

* يمكن مراجعته في اتجاه الترفيع طبقا للإجراءات والترتيب الجاري بها العمل.

وتجدر الإشارة انه وفق المقرر الداخلي للمركز يتم ترتيب المشاركين في التكوين من غير الموظفين بإحدى الرتب المذكورة أعلاه باعتبار الشهادة العلمية.

تودع ملفات الترشح مباشرة بمكتب الضبط لمراكز "إفادة" الكائن بـ 66 شارع معاوية بن أبي سفيان 2037 المنزه السابع أو عن طريق البريد السريع أو البريد مضمون الوصول على نفس العنوان.

يعتبر تاريخ التسجيل في مكتب الضبط المرجع الوحيد لإثبات تاريخ الإيداع، ولا يقبل أي عرض يصل بعد 72 ساعة من آخر أجل في حال إرسال الترشح بالبريد السريع أو مضمون الوصول.

حدد اخر اجل لقبول الترشحات ليوم 12 جانفي 2026 على الساعة الخامسة مساءا.